

النقود الحفصية من خلال نوازل البرزلي: محاولة لتوظيف كتب الفقه في الكتابة

التاريخية

علي الهطاي

جامعة الزيتونة تونس

ali.hatay@yahoo.fr

تاريخ النشر: 2018/09/30

تاريخ القبول: 2018/09/01

تاريخ الإيداع: 2018/08/10

الملخص:

يمثل هذا البحث محاولة لدراسة أحد جوانب التاريخ الاقتصادي لأفريقية خلال العهد الحفصي وهو المجال النقدي، نظرا لما يمثله من أهمية تاريخية وحضارية، هادفا من ذلك إلى فهم أعمق لدور الاقتصاد كمحرك للتاريخ، وأحد العوامل المؤثرة في تطور المجتمعات. ولهذا أردنا أن تكون الدراسة جامعة بين النقود مع تحليلها وربطها بمختلف المظاهر السياسية والاجتماعية منها، أما من الناحية المنهجية فسيقع الاعتماد على كتب الفقه كمصادر لاستقراء المادة التاريخية وتحديد نوازل البرزلي، وذلك بغاية تقديم بعض الطرافة والتجديد للدراسات التاريخية. فقد تناول الفقهاء هذه المسائل في إطار معالجة المعاملات اليومية للناس. وقد أوردوا في مؤلفاتهم عديد الفتاوى التي تعكس الحالة الاقتصادية بالغرب الإسلامي، وتقدم هذه الفتاوى إضافة تاريخية نادرة، لما تكتسيه من مصداقية، وتعتبر عن الواقع المعيش للمجتمعات.

الكلمات الدالة:

النوازل الفقهية، المالكية، النقود، أفريقية، الحفصيين

Abstract:

This research is an attempt to study one of the aspects of African economic history during the Hafsa era, which is critical because of its historical and cultural significance, aiming at a deeper understanding of the role of the economy as an engine of history and a factor influencing the development of societies. This is why we wanted the study to be unified between the money and its analysis and linking it to various political and social aspects. Methodologically, the reliance on the books of jurisprudence will depend on sources of historical literature, specifically the Parisian insults. The jurists dealt with these issues in the context of dealing with people's daily transactions. They have included in their writings many fatwas that reflect the economic situation in the Islamic West. These fatwas provide a rare historical addition to their credibility and reflect the living reality of societies

Key Word :

Fiqh jurisprudence, Malikism, money, African, Hafsid

حظيت الدولة الحفصية باهتمام جل المؤرخين ونالت قسطا كبيرا من المؤلفات تؤرخ لسلطانها وإسهاماتها الحضارية، فأسهبوا في ذكر حقباتها التاريخية وسلطانها السياسي على المنطقة من خلال المؤلفات الإخبارية، وقد رافق ذلك دراسات اقتصادية واجتماعية تؤرخ لنفوذ وثراء السلطنة استنادا إلى كتب الجغرافيا والرحلات، ثم ارتادوا كتب التراجم والطبقات لرصد الحياة الثقافية والعلمية للنخبة. وفي هذا الصدد، ارتأينا في هذا البحث تقديم بعض الطرافة والتجديد من خلال دراسة أحد المجالات الاقتصادية لإفريقية خلال العهد الحفصي بالاعتماد على كتب الفقه وتحديد كتب النوازل كمصدر لاستقراء المادة التاريخية والتي ربما تكون لها أهمية لدى المؤرخ خاصة مع ظهور المناهج التاريخية الحديثة.

وقد جاء الاختيار على الموسوعة النوازلية للبرزلي، الموسومة جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام¹، كمصدر رئيسي لإنجاز هذا البحث، لما اشتملت عليه من نوازل تخص المعاملات المختلفة بين الأفراد في الغرب الإسلامي عموما وبما تطرقت إليه من نوازل تهتم النقود بإفريقية خصوصا. وقد تميّز هذا الكتاب بإحتواءه على مجموعة ضخمة من النوازل والفتاوى الفقهية، التي تتسم بابتعادها عن الجانب النظري، وتعبيرها بصدق ووضوح عن واقع الحياة اليومية في مجتمعات الغرب الإسلامي خلال العصر الوسيط.

وتستهدف هذه الدراسة من الناحية المنهجية إلى بناء تصور واضح ودقيق لكتب النوازل وتوظيفها تاريخيا، أما من الناحية المعرفية فتهدف إلى بناء تصور تاريخي للجانب النقدي بإفريقية خلال العهد الحفصي أي خلال العصر الذي عاش فيه البرزلي، اعتمادا على المادة التاريخية المتوفرة في المسائل التي طرحت عليه والأجوبة عليها، كما تم الإستعانة بمصادر أخرى لإثراء البحث وبناء تصور متكامل عن الموضوع.

1. المكانة الفقهية والتاريخية لـ "جامع مسائل الأحكام":

1 - الإمام البرزلي ومؤلفه "جامع مسائل الأحكام"

اتفق كل من ترجم للبرزلي أنّ اسمه أبو القاسم بن أحمد بن محمد المعتل البلوي القيرواني الشهير بالبرزلي. ولد بالقيروان سنة 738هـ/1337م، وتوفي بتونس سنة 841هـ/1438م، وهو ما يثبت معاصرته للنصف الثاني من الدولة الحفصية².

نشأ البرزلي بمدينة القيروان، ودرس فيها على فقهاء المعروفين وفيها بدأ في الإفتاء، ومن شيوخه المعروفين في القيروان أبو محمد الشيباني القيرواني³ (ت782هـ/1380م)، ثم رحل إلى



تونس بين سنتي 766هـ/1365م و 770هـ/1369م، ولازم فقيها الكبير ابن عرفة الورعني التونسي (ت803هـ/1401م) الذي كان أشهر فقهاء عصره وأبعدهم أثرا في مجتمعه. كما تلقى البرزلي بتونس عن أبي القاسم أحمد بن أحمد الغبريني (ت772هـ/1371م) صاحب كتاب عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية لفترة وجيزة⁴، وعند وفاة الإمام الغبريني⁵ قدّم البرزلي لإمامة الجامع الأعظم والفتوى به⁶، وقد حظي البرزلي بمكانة مرموقة لدى الحكام الحفصيين علما أن البرزلي قد عاصر السلطان أبا العباس (771هـ/1370م – 796هـ/1394م)، والسلطان أبا فارس عبد العزيز (796هـ/1394م- 837هـ/1434م) الذي أعاد للحفصيين هيبتهم وللدولة عظمتها⁷.

وقد عرف البرزلي بغزارة تأليفه ومنها كتاب جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، والمشهور بـ"فتاوى البرزلي" نسبة إلى مؤلفه البرزلي. فقد جمع فيه أجوبته، وأجوبة غيره- من معاصريه أو السابقين له- من مختلف البلاد، ورتبها على ترتيب أبواب الفقه، فجاء جامعا للعديد من النوازل. ويتضح فيه ثراء الأجوبة، واتساع دائرة اجتهاد الفقهاء، مع وفرة وغزارة المعلومات التاريخية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية. فالدارس لكتاب البرزلي يلحظ أنه موسوعة فقهية تدرج تحتها مجموعة من الأبواب المهمة مثل: أحكام الاستفتاء، والطهارة، والصلاة، والصوم، والزكاة، والحج، والجهاد، والأيمان، والأنكحة، والبيع، والقضاء، وغيره، وقد حرص البرزلي على التمسك الشديد بعزو النقول إلى أصحابها، أو ذكر المصادر التي ينقل منها، كما أننا نجده يعرض النازلة، ثم يأتي بما جاء فيها من أحكام، مع مناقشته لبعض الفتاوى، وإبداء تعقيبات وتعليقات عليها.

2- نوازل البرزلي بين الاستعمال الفقهي والتوظيف التاريخي:

أبانت كتب النوازل عن فاعليتها في التأريخ ويعود ذلك إلى طبيعة كتاباتها التي تتسم بالمصدقية والواقعية⁸ ومرتبطة بأعراف الناس وعاداتهم⁹. وقد تتالى المؤرخون في إبراز قيمتها التاريخية فهي تعدّ منجما ببرا¹⁰، لدراسة الجانب الاقتصادي والاجتماعي¹¹، وقادرة على إثراء الدراسات التاريخية والحضارية، بل اعتبرها البعض من أوثق المصادر التاريخية رغم صعوبة التعامل مع نصوصها¹².

أورد البرزلي ضمن مؤلفه جملة من فتاوى علماء المذهب بالغرب الإسلامي، فكانت طريقته في معالجة المسألة من خلال بسط فتاوى وأجوبة السابقين من العلماء على غرار أصحاب المؤلفات الفقهية وكذلك شيوخه ثم يعقّب على قولهم حول نفس المسألة، فالمتأمل



لجامع مسائل الأحكام يرى أن مؤلفه قد جمع كلام علماء المالكية وصنف فتواهم منذ القرن 3هـ/9م¹³ على اختلاف مناطقهم بالغرب الإسلامي حول المسألة الواحدة، وقد مكن هذا التأليف الموسوعي للبرزلي من توفير منجم غني بالمعلومات من شأنه أن يفتح آفاق جديدة، للبحث ويسمح بتجاوز المؤلفات الإخبارية، والاهتمام بأحوال المجتمع¹⁴. ولا يمكن استغلال هذه النصوص إلا بالتغلب على مشاكل قراءتها وتطويرها كمادة تاريخية. فكتب النوازل لم توضع أصلاً لكي يستعملها المؤرخ، فهي نصوص جمعت من أجل الفقهاء والمشتغلين بالفقه، ولذلك فهي لا تهتم بعامل الزمان والمكان إلا نادراً¹⁵، ولهذا السبب فإن معرفة ترجمة المفتي، وبأكبر قدر من التفاصيل تصبح أمراً ضرورياً لأنها مفتاح النازلة، وبفضلها تكتسب النازلة أهميتها وصلاحياتها للاستعمال. فمعرفة تاريخ وفاة المفتي وتنقلاته والأماكن التي استقر بها، والوظائف التي شغلها، وإشعاعه العلمي¹⁶ تعدّ أمراً ملجأً للمؤرخ، ومن هنا يقع تحقيق زمن النازلة أو ما يصطلح عليه المؤرخون "تحقيب النوازل"، وهذا يعتبر أولى الإجراءات التي يقوم بها المؤرخ والباحث بهدف إعداد النص النوازلي كمادة إخبارية وتجريده من الصبغة الفقهية التي تطبعه. وهنا يطرح التنازع المنهجي في الدراسات المعاصرة بين الاستعمال الفقهي والتوظيف التاريخي¹⁷، فهدف المؤرخ هو نص النازلة فقط على عكس دور الفقيه في التحقيق والتوثيق¹⁸. وفي هذا الصدد تبرز أهمية كتاب البرزلي لدراسة الأوضاع الاقتصادية من خلال تعدّد النوازل في هذا الباب، إذ من خلاله يطلع الباحث على الكثير من أصول المعاملات والبيوع¹⁹ التي كانت تجري بالمغرب والأندلس في مختلف العصور، من شروط البيع والبيوع الفاسدة، وكيفية التعامل مع الحوانيت المكتراة، لاسيما في أوقات ضعف التجارة وأسباب فسخ عقد الكراء وغيرها، وفي مجال الضرائب من خلال أخذ المكوس على التجارة وكذلك دورها في تنظيم عملية المبادلات التجارية، ومظاهر الغش المتعلقة بالنقود وأصنافها²⁰. وفي هذا السياق سنحاول قراءة النوازل المتعلقة بالنقود وتأريخها واستخراج أهم المعطيات العلمية حول النقود التي تندرج ضمن باب المعاملات وذلك من خلال تحديد كل النوازل التي تطرقت للنقود بشكل رئيسي، وعلى هذا الأساس تمّ تحديد العديد من الأبواب ضمن فتاوى البرزلي تعالج موضوع النقود سواء كان بصفة مباشرة أو بصفة ضمنية وهي كالتالي:

- مسائل من البيوع.

- من البيوع الفاسدة.



- مسائل من الغش في الكيل والسكّة والطعام والاحتكار وغيرها.

- مسائل من العيوب والتدليس والردّ بها ونحو ذلك.

- مسائل الصرف ونحوه من الربويات والبيوع والمراطلة.

- مسائل بعض المتأخرين في المعاملات.²¹

وبدراسة هذه الأبواب، أمكن لنا تبويب نوازل النقود إلى أقسام مختلفة، وقد ارتأينا اعتماد التطور الزمني لدراسة النقود. ففي مرحلة أولى أمكن لنا التطرق من خلال نصوص النوازل إلى مختلف العملات والنقود التي عرفها الغرب الإسلامي عموماً وإفريقية خصوصاً، إذ لا يمكن دراسة نقود إفريقية بمعزل عن نقود الغرب الإسلامي لا سيما أن إفريقية امتداد لهذا المجال، ثم أن النقود بإفريقية كانت لها مرجعية القوى المسيطرة على مجال الغرب الإسلامي. فكان لهذه العملات ارتباط وثيق بمجال الغرب الإسلامي على امتداد العصر الوسيط. وعلى ضوء ذلك قمنا باستغلال النوازل تاريخياً، ففي مرحلة أولى قمنا بالتحديد الزمني والمكاني للمفتي، ثم في مرحلة ثانية تطرقنا إلى المعلومات التي أوردها المفتي حول مسألة النقود. وكنتيجة لهذا العمل أمكن لنا استخراج العديد من النوازل المتعلقة بنقود الأندلس كالشرقية والعبادية²²، والنوازل المتعلقة بالنقود الموحدية²³، ثم أيضاً نوازل متعلقة بالنقود الحفصية²⁴.

II. الموروث النقدي المرباطي والموحدى بإفريقية خلال العهد الحفصي:

1- النقود الأندلسية والمرباطية:

تطرقت فتاوى البرزلي إلى ذكر العديد من العملات الأخرى سواء كان التعامل بها بإفريقية بين الأهالي أو عملة يقع تداولها أثناء التجارة. وباستقراء النصوص النوازلية أمكن لنا استخراج العديد من العملات ومنها الدنانير العبادية حيث أشار البرزلي في فتاويه إلى عملة بني عباد من خلال نقله لقول ابن رزق²⁵، الذي علّق على مسألة مراطلة العبادية²⁶، فتم ذكر الدنانير العبادية، وذلك لكونها أكثر العملات انتشاراً في الأندلس على عهد ملوك الطوائف، ولم تشر المصادر التاريخية إلى مجال امتدادها الجغرافي والزمني، لكن يبدو أن المرباطين قد أبقوها في التعامل التجاري إلى جانب عملتهم نظراً لقيمتها، ويبدو أنها لم تصل إلى إفريقية وإن كانت قد عرفت، فذلك عائد إلى التبادل التجاري أو أنها استقدمت أثناء حملات هجرة الأندلسيين إلى إفريقية بداية من القرن 7هـ/13م، ولم تؤكد المصادر أنه تم اتخاذها عملة



يتداول بها، بل إنه من المستبعد أنه بقي التعامل بها طيلة العهد الحفصي. هذا إلى جانب الدنانير الشرقية حيث يورد البرزلي فتوى لأحد شيوخه جاء فيها حول مسألة المرافلة بين العملات، وفي هذا الصدد، ذكر المفتي الدنانير الشرقية نسبة إلى شرق الأندلس. كما ورد حديث عن الدنانير المرباطية وهي أفضل من الدينار الشرقي الذي كان مشوبا بالنحاس، بسبب قلة الذهب في الأندلس وبسبب الجزية التي كانت تدفعها دول الطوائف للنصارى. وفي هذا الصدد يمكن أن نتبين دور الفقهاء بالغرب الإسلامي في تنظيم عمليات المرافلة بين العملات، فمنحوها حظا وافرا من العناية، وجمعوا بين موضوعي العبادات والمعاملات في آن واحد، فكان لزاما عليهم تحديد مقدار المرافلة بين العملات وذلك لدورها في تحديد نصاب الزكاة من الدنانير والدرهم. وفي هذا الإطار شدد الفقهاء في ضبط صرف العملات وما يقابلها في بلد آخر وذلك لاختلاف قيمة العملة وتباين أسعارها. وفي هذا الصدد تطرح مسألة التجاوزات المالية التي كان يقوم بها الصرافون، فقد كانوا وحدهم على دراية تامة بعيارها ووزنها وهذا ما كان يجعلهم يستغلون جهل البعض، فيبيعون العملات مرافلة على الرغم من اختلاف نسب المعادن فيها²⁷، وهو الأمر الذي جعل الناس يلجؤون إلى سلطة الفقهاء للفصل في الأمر.

أما الدنانير المرباطية، فكانت النقود الرئيسية المتداولة في المغرب الأقصى وجزء من المغرب الأوسط وكذلك الأندلس زمن الدولة المرباطية، وقد ذكرها البرزلي في نوازلها في عديد المواضع²⁸، وتتمثل أساسا في الدينار الذهبي الذي عرف ازدهاره نتيجة لنمو التجارة مع بلاد السودان وهو ما وقرّ حظوة كبيرة للعملة المرباطية بالأسواق. ويبدو أن العملة المرباطية كانت رائجة بإفريقية²⁹ على حدّ قول هادي روجي إدريس رغم أنها لم تكن ضمن مجال حكمها.

2- النقود الموحدية:

ظهرت الدعوة الموحدية في مطلع القرن 6هـ/12م بالمغرب الأقصى بقيادة محمد بن تومرت، وقد استطاعت القضاء على الدولة المرباطية وبسط نفوذها على كامل بلاد الغرب الإسلامي ومن ضمنها إفريقية التي دخلت تحت الحكم الموحي سنة 555هـ/1160م أو ما يعرف عند المؤرخين بسنة الأخماس. فبلغ مجال دولة الموحدين من برقة شرقا إلى المحيط الأطلسي غربا ومن نهر السينغال جنوبا إلى الأندلس شمالا³⁰.

وقد تمكّن الموحدون من إرساء نظم إدارية جديدة ومنها نظم نقدية جديدة مخالفة للنظم التقليدية السابقة، إذ تعتبر الدولة الموحدية أول دولة تتخذ الشكل المربع لعملتها



مخالفة لما كان سائدا بين الدول بالمغرب والمشرق، وقد أشار ابن خلدون إلى ذلك بقوله: "ولما جاءت دولة الموحدين كان مما سنّ لهم المهديّ اتخاذ سكة الدرهم مرتع الشكل وأن يرسم في دائرة الدينار شكل مرتع في وسطه ويملاً من أحد الجانبين تهليلا وتحميذا ومن الجانب الآخر كتب في السطور باسمه واسم الخلفاء من بعده، ففعل ذلك الموحّدون، وكانت سكّتهم على هذا الشكل لهذا العهد"³¹. فكانت إصلاحات الموحدين في المجال النقدي تشمل الكتابة والشكل والوزن. فكان شكله مربعا تتوسطه دائرة قد كتب في وسطها بعض النقوش مثل "لا اله الا الله، محمد رسول الله"، وفي ظهر الدينار نجد كتابة "المهدي إمام الأمة القائم بأمر الله". ومن هذا المنطلق نرى أن العملة الموحدية قد حملت في طياتها دلالات مذهبية تعكس مبادئ الدولة الموحدية.

وقد كانت العملة قبل مجيء الموحدين كلها مدورة الشكل، لكن يبدو أن الموحدين قد خالفوا التقليد في سكّ العملة وأرسوا هذا الإصلاح النقدي في كامل مجالهم ومنها إفريقية. فرغم الاستقلالية التي نالتها هذه البلاد مع الحفصيين سنة 1236م، فإنها قد حافظت على الموروث النقدي الموحد بكل أمانة³². ولعلّ من أهم العملات الموحدية المتداولة بإفريقية نذكر أساسا الدينار والدرهم. فالدينار الذهبي الموحد يزن 4.20 غ وهو أقل من الوزن الشرعي للدينار الذي يزن 4.25 غ³³، ويرجع الدارسون سبب ذلك إلى حاجتهم الشديدة إلى الذهب من أجل مواجهة العدو المسيحي بإسبانيا، وكذلك من أجل مواجهة الحركات الداخلية وتثبيت حكمهم.

أما الدرهم الفضي فكان يزن 1.49 غ وهو أقل من وزن الدرهم الشرعي وهو 2.97 غ³⁴، ثم اتخذوا منه عدة أجزاء كالنصف والربع والثلث، بالإضافة إلى اتخاذ القراريط والخراب من³⁵، هذا إلى جانب السكة النحاسية والتي تشبه الدرهم في الشكل ومضمون النصوص. ومن المعلوم أن العملة التي كانت تسك على النحاس تسمى فلوسا وقد كان اعتمادها بصفة ضئيلة نظرا لارتكاز الدولة الموحدية على نظام المعدنين الذهب والفضة. ولقد حافظت الدولة الحفصية على هذه العملات على الأقل في المرحلة الأولى من حكمها.

III. النقود الحفصية: ازدواجية التعامل بالذهب والفضة

بعد انهيار دولة الموحدين واستقلال كلّ قطر بسكته، يظهر أن الحفصيين لم يتخلوا عن تقاليد الموحدين في ميدان سكّ النقود³⁶، فقد اقتدت الدولة الحفصية من أول ظهورها بسنن الموحدين في سكّ مسكوكاتها شكلا وكتابة³⁷، ذلك إن شعار «المهدي خليفة الله،



الحمد لله، لا حول ولا قوة إلا بالله» نجده على الدينار الذي أصدره أبو زكريا الحفصي (625 - 647 هـ/1228-1249م)³⁸، وهذا يدل على استمرارية تبعية إفريقية للمذهب الموحيدي³⁹. وعلى هذا الأساس فإن السياسة النقدية لدى الحفصيين لم تأت بشيء جديد في العالم الإسلامي - على حدّ عبارة برانشفيك - وذلك بالنسبة إلى الشروط العامة لإصدار وتداول النقود.

1- استقرار الدينار الذهبي طيلة العهد الحفصي:

يعدّ الدينار الذهبي العملة الرسمية للدولة ويبلغ وزنه 4.72 غ⁴⁰ وهو وزن المثقال الشرعي بعينه، ويسمى أيضا بالدبلون⁴¹. ونظرا لما تحمله العملة الذهبية من قيمة ودلالة على الحكم، فقد اختلفت عبارات الكتابة المرسومة على السكة الحفصية بين أمراء بني حفص، تماشيا مع التغيرات والتطورات السياسية. فقد ضرب أبو زكريا الحفصي دينارا اكتفى فيه بنقش اسم المهدي فقط، وهو تقليد سيستمر في الغالب في نقد الحفصيين. وكانت النقوش الموجودة على دينار أبي زكريا الحفصي تعكس مدى ما وصلت إليه الدولة من قوة، فقد نقش عليها: "الشكر لله - والمنة لله - والحوّل والقوة بالله"، وعلى دائرة أحد وجهي دينار آخر: "أمنت بالله - وما بكم من نعمة فمن الله". وفي أيام حكم المستنصر بالله الأول (647-675 هـ/1249-1277م)⁴²، نرى تغييرا واضحا في العبارة التي حملها وسط ديناره، إذ أضاف إلى العبارة السابقة "الشكر لله - والمنة لله والحوّل والقوة بالله" عبارة "المستنصر بالله - المؤيد بنصر الله - أمير المؤمنين". وفي وسط المربع "أبو عبد الله- ابن الأمراء- الراشدين". كما نجد بدينار آخر عبارة "المستنصر بالله المؤيد بنصر الله- أمير المؤمنين"، وهذه العبارات كانت تستعمل بالعلامة أو الشارة، وهي تعكس الوضعية السياسية للحكم، إذ بسقوط عاصمة الخلافة العباسية ببغداد، تلقب المستنصر بلقب "أمير المؤمنين". وتدعم لقبه بالبيعة التي أتته من مكة⁴³. وبقي الدينار الحفصي على حاله في الوزن والشكل مع تعديل في مضمون النقوش التي تغيرت بتغير الوضعية السياسية⁴⁴. وقد يتجاوز الدينار الحفصي العيار الشرعي بقليل أو ينقص عنه، ولكنه في غالب الأحيان يحوم حول 4.72 غ من الذهب، فكان ذا عيار مستقر طوال العهد الحفصي⁴⁵. ولم يتضرر عيار الدينار الحفصي بالاضطرابات السياسية أو الأزمات الاقتصادية، إذ لم تصلنا دنانير ذات عيار منقوص طوال العهد الحفصي، وكلها متقاربة تعادل 4.70 غ⁴⁶. وحتى عند تعرّض بني حفص للسيطرة المرينية سنة 748 هـ/1347م⁴⁷، ضرب في إفريقية دينار مريمي تعبيرا عن السيادة المرينية على دولة بني زيان في المغرب الأوسط، والدولة الحفصية في تونس، فكان الدينار المريمي والدينار الحفصي متقاربين من حيث الوزن والقطر⁴⁸.



وكذلك لم يختلف عيار الدينار الحفصي في أية ولاية تابعة لبني حفص أيام انفصالها عنها. فالدينار المضروب في بجاية حافظ على عيار الدينار الحفصي، حتى أيام انفصالها عن الدولة الحفصية عام 684هـ/1285م تحت حكم أبي زكريا بن أبي اسحاق (684-700هـ/1285-1295م) المستقل ببجاية⁴⁹.

أما بالنسبة لحجم الدينار الحفصي فقد تراوح قطره بين 25 و30 مم، وقد ينزل أحياناً إلى 20 مم، ولكنه يبقى دائماً بنفس الوزن كالدينار الذي ضرب ببجاية في فترة أبي فارس عبد العزيز (796-837هـ/1394-1434م) وقطره 18 مم، والدينار الذي ضرب بطرابلس في فترة أبي عمرو عثمان (839-893هـ/1435-1488م) الذي يبلغ قطره 17 مم.

كما ظهر الدينار الكبير في فترة أبي عمرو عثمان، وقد بلغ قطره 24 مم⁵⁰، وتواصل اعتماده طيلة العهد الحفصي مع اختلاف في النقائش والألقاب التي تحمل في طياتها دلالات سياسية مختلفة.

حافظ الدينار الحفصي على مميزات الدينار الموحيدي بكل أمانة⁵¹، ولم نعرف إصلاحاً يخص العملة الذهبية الحفصية بإحداث دينار جديد، ولا يعني ذلك أنه لم يتعرض لظاهرة الغش، بل يبدو أنه كان أقل عرضة لذلك، ويبدو أن السلطة قد اختارت دائماً قطع الدينار المغشوش، والمحافظة على الدينار الذهبي بعياره الشرعي. وفي ذلك يحدثنا البرزلي عن تفشي الغش في العملة الذهبية الحفصية، فيتطرق في فتاويه إلى ذكر أمر الدنانير المشوبة بالنحاس⁵²، وبالتالي ينقص معدن الذهب فيها في مقابل إضافة النحاس في سكّها مع الحفاظ على وزنها الشرعي القريب من 70.4 غ، وذلك نتيجة لنقص مخزون الدولة من الذهب المتأتي من التجارة الصحراوية. فقد شهدت الدولة الحفصية في بعض فترات أزمتها تجارية بسبب الصراعات الداخلية على السلطة، على غرار الأزمة السياسية التي قادها الدعيّ ابن أبي عمارة المسييلي سنة 681هـ/1283م⁵³ وهو ما نتج عنه عدم استتباب الأمن بالبلاد. وتعود تلك الأزمات أيضاً إلى تأثير القبائل البدوية المتمردة بالجهة الغربية وخاصة ببلاد الزّاب والتي كانت تعيق التجارة نحو بلاد السودان خاصة إذا علمنا أنها كانت تسيطر على وارجلان التي كانت تعدّ بوابة الصحراء. كما يورد البرزلي انتشار الدنانير الغربية المغشوشة "الخارجة عن دار السّكة"⁵⁴، وهنا تطرح إشكالية مدى قدرة الدولة على توحيد العملة، ومدى سماح الدولة بسك العملة خارج دار الضرب الرسمية. كما تطرح أيضاً إشكالية مدى تمكّن الأطراف الخارجة عن السلطة المركزية من سك العملة. وقد سمّاها البرزلي "بالدنانير الخارجة عن دار السّكة"، فكانت



الدولة تحتكر صنع النقود ولكن دور الضرب كانت موزعة في أهم المدن مثل طرابلس وقفصة وتوزر وبجاية، وبسماح الدولة بضرب النقود خارج دار السكة المركزية، يحصل الزيف عند السبك بحيث كانت تقنيات الغش متعددة مثل سبك جزء من الفضة مع الذهب⁵⁵، فيصبح عيار الدينار رديئا ويعدّه الفقهاء من الدنانير المغشوشة. ويتشدّد الفقهاء في نوازل هذا الصنف من النقود خاصة إذا كانت غير خالصة من حيث الذهب ويشوبها شيء من الفضة والنحاس فتسمى بالدنانير "المقروضة" أو "المهرجة". كما يذكر البرزلي العديد من الدنانير الأخرى "كالحميّة"⁵⁶ التي لم نستطع التعرف إلى ماهيتها إلا بعودتنا إلى مصادر أخرى مثل المعيار المعرب للونشريسي، يذكر في مؤلفه عند سؤال ابن عرفة عن "مراطة الدينار الكبير بالأجزاء الحامية"⁵⁷، ومن هذا المنطلق يبدو أنها دنانير تنتسب إلى الحامة من بلاد الجريد. وقد قسّمت الدولة الدينار الحفصي إلى نصف دينار، ورع دينار وثمان دينار⁵⁸، وهي متفاوتة في الأوزان بتفاوت قيمتها، وذلك لتسهيل عمليات البيع والشراء.

وتواصل ضرب الدنانير الذهبية لدى الحفصيين مع اختلاف في جودتها وإتقانها، وتكون أحيانا "مشوهة السبك"⁵⁹، "غير معتدلة الحروف والأطراف". وبسبب قلة العناية بضربها فقد كانت تسمى بالدنانير "المقروضة"، الأمر الدال على ارتباط نظام النقد بالظروف الاقتصادية والسياسية للدولة. لكن هذا لا ينفي قوة الدينار الحفصي في المعاملات الاقتصادية، فقد اكتسب الدينار الحفصي ثقة المتعاملين مع الدولة الحفصية في الميدان التجاري، فكانت المطالب المالية الإراغونية كلها بالدينار الذهبي وأهمهما مقدار 1200 ديناراً مقابل كراء السفن الإراغونية التي استعملتها مدينة بجاية في حروبها ضد الهجوم التلمساني سنة 715هـ/1315م⁶⁰. وكذلك أسعار الجلود والصوف الذي بيع إلى تجار بيزة أو الديون المتبقية عندهم وكانت موضوع الرسائل التي أوردتها Michel Amari وكلها يبيع بالدينار الذهبي سواء أيام الموحدون أو الحفصيين⁶¹.

2- الإصلاح النقدي للدرهم الحفصي:

إنّ دراستنا للنقود الحفصية، تبيّن لنا مدى الحفاظ على التراث النقدي الموحد، ووفقاً لنظام أحادية المعدن من خلال أنّ العملة الذهبية والعملة الفضية مستقلتان الواحدة تجاه الأخرى، بدون أية علاقة شرعية بينهما⁶²، حيث أن كل عملة منهما لها قوة نقدية خاصة بها. وكان الدرهم الحفصي في بداية عهده درهماً موحدًا بكل خصائصه من حيث العيار، والحجم، الشكل، والنصوص، والتقسيمات.



ويزن الدرهم الحفصي غراما واحدا ونصفا⁶³، يعني أنه كان يساوي وزن نصف الدرهم الشرعي الذي سنّه الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان⁶⁴، والمقدّر ب 2,97 غ. وعلى غرار سابقتها من الدول، سكّت الدولة الحفصية العديد من الدراهم اختلفت معاييرها باختلاف الظرفية الاقتصادية والسياسية. هذا إلى جانب وجود أجزاء من الدراهم لتسهيل عمليات التبادل التجاري. وقد كانت الدراهم الحفصية مربعة الشكل مثلها مثل الدراهم الموحدية، وهي خاصة حافظ عليها الدرهم الحفصي. وهناك خاصية أخرى حافظ عليها الدرهم الحفصي، وهي النصوص المرسومة عليها، فهي عبارات تتكرر ولا تتغير إلا قليلا مثل " لا إله إلا الله - الأمر كله لله لا قوة إلا بالله"، هذا في الوجه أما في الظهر: " الله ربنا - محمد رسولنا - المهدي إمامنا"⁶⁵.

وقد شهد الدرهم الحفصي إصلاحات خلال نهاية القرن 7هـ/13م، فبالعودة إلى فتاوى البرزلي في معرض نقله لجواب التونسي نراه يتحدث عن الدراهم القديمة والدراهم الجديدة المحدث⁶⁶، وهذا يفيد حصول تغيير للعملة الحفصية وهو ما يحيل على إصلاحات أدخلتها الدولة على الدرهم الحفصي للرفع من قيمته في مرتين متتاليتين عندما انحط، فمنذ النصف الثاني من القرن 7هـ/13م، فقد الدرهم القديم خمس قيمته بسبب ارتفاع مزيج⁶⁷، فتم سكّ درهم جديد⁶⁸ له قيمة مرتفعة وعياره أفضل⁶⁹ إلى جانب الدرهم القديم. وفي هذا الإطار يذكر القلقشندي (ت821هـ/1418م): " أن دراهمهم (الحفصيون) على نوعين: أحدهما يعرف بالقديم، والآخر بالجديد، ووزنهما واحد إلا أن الجديد منهما خالص الفضّة، والقديم مغشوش بالنحاس للمعاملة، وتفاوت ما بينهما أنّ كل عشرة دراهم عتيقة بثمانية دراهم جديدة، وإذا أطلق الدرهم عندهم فالمراد به القديم دون الجديد"⁷⁰. وقد أورد ابن قنفذ (ت810 هـ/ 1407م) أن الأمير أبي إسحاق ابن السلطان الحفصي أبي العباس أحمد أمير قسنطينة " أنفق في شهر شعبان من سنة اثنتين وتسعين وسبعمائة وثمانين ألف دينار دراهم جديدة"⁷¹.

وبالنسبة إلى المعادلة بين الدرهمين القديم والجديد، ذكر القلقشندي ما يلي: "وتفاوت ما بينهما أنّ كل عشرة دراهم عتيقة بثمانية دراهم جديدة"⁷². أي أن ثمانية دراهم جديدة تساوي عشرة دراهم قديمة وهو ما يعني ضعف قيمة الدرهم القديم. وقد كان هذا الإصلاح النقدي ضروريا لتقويم الوحدة النقدية الفضية الحفصية. وفي نوازل كثيرة أطلق مصطلح الدرهم الجديد على السكّة الفضية الحفصية الجديدة المضروبة في دار السكّة، والتي دخلت



حيّز التعامل بها في نواحي إفريقية خلال القرن 7 هـ/ 13 م، ويعكس سكّ الدولة لدرهم جديد أكثر قيمة من القديم الملامح الاقتصادية التي تمرّ بها الدولة، حيث أنّ وزن العملة يعبر عن طبيعة الحالة الاقتصادية وقتها، فكان ارتفاع الوزن ونقاء العيار دليلا على الازدهار الاقتصادي. كما تحدث الغبريني عن "الدرهم الجرودية"، وتسمى في المصادر "الدرهم الجريدية"⁷³، وهي دراهم مغشوشة مخلوطة بالنحاس انطلقت من الجريد حوالي سنة 770هـ/1368م، وانتشرت في بجاية أيضا وكانت محل نقاش فيما يخصّ معادلتها مع الدرهم الجديدة⁷⁴.

كما تم في العهد الحفصي تقسيم الدرهم إلى النصف والربع، وكذلك إلى عدة أجزاء أخرى على غرار الدرهم الثلثية⁷⁵ نسبة إلى ثلث الدرهم، الثمنية نسبة إلى ثمن الدرهم، والعشرية نسبة إلى عشر الدرهم، وذلك تسهila للعمليات التجارية وتجنّب مشاكل الصرف التي تقع بين التجار. وقد اتّبع الحفصيون سنن الموحدون كذلك في تقسيم الدرهم إلى قرايط، ومفرده القيراط⁷⁶ الذي يساوي سدس الدرهم. هذا إلى جانب الخروبة وهي ضعف الدرهم. وبحكم شيوع الغش في الدرهم، ظهرت "الستوق"⁷⁷ وهي الدرهم المزيفة والمغايرة للأصلية أو المغشوشة، وقد غلبت فيها المعادن الرخيصة على النفيسة وتطلّى بالفضة. ويعود ذلك إلى عدة عوامل وهو تراجع قوة الدولة في مراقبة العملات المتداولة والأسواق، بالإضافة إلى تراجع مخزون الدولة من الذهب خاصة في فترات الضعف والصراعات السياسية سواء كانت على المستوى الداخلي أو الصراع ضد الزيانيين والمرينيين.

وفي النصف الثاني من القرن 8هـ/14م، شهدت الدولة الحفصية فوزى سياسية تجسدت في انقسام الحكم الحفصي بين ثلاثة أمراء في وقت واحد وهم: أبو إسحاق الثاني في تونس، أبو عبد الله في بجاية، وأبو العباس في قسنطينة، وهو ما أدى إلى ضعف الدولة المركزية مقابل تزايد النفوذ المريني بالغرب الإسلامي ومحاولة سيطرته على أجزاء من الدولة الحفصية. أما على المستوى الداخلي فقد عانت الدولة من تزايد نفوذ القبائل البدوية مثل قبائل الذواودة بغرب البلاد خاصة بالزاب، وهو ما انعكس سلبا على إدارة دواليب الدولة ومنها النظام المالي، وقد تسرّب إلى المجتمع الحفصي الدرهم المحمول عليها النحاس⁷⁸ سنة 1368 المتأنية من بلاد هواره. وقد أذكى ذلك ضرورة تدخل الفقهاء وعلى رأسهم ابن عرفة والغبريني والبرزلي للحدّ من خطرهما على التجار، وقد رفع الأمر إلى السلطان الحفصي⁷⁹ للنظر في السكّة وحفظ النقود التي يتعاملون بها من الغش⁸⁰، وما ينتج بسببها من ضرر للتجار والأسواق.



كما تم خلال القرن 9هـ/15م إصلاح نقدي ثان⁸¹، للترفيه من قيمة الدرهم الحفصي، حيث عمد السلطان أبو عمرو عثمان (839-893هـ/1435-1488م) إلى تجديد ضرب درهم الفضة⁸²، الذي أطلق عليه اسم "ناصرى" ويساوي ثلاثة أضعاف الدرهم الجديد⁸³، وجزأه إلى "خمسى" وهو خمسة أسداس الدرهم، وإلى "خزوبة" وهي أربعة أسداس الدرهم، وإلى "القبراط" ويعني سدس الدرهم، وقلّده في ذلك الأمراء من بعده⁸⁴.

نلاحظ أن النقد الفضي الحفصي المتمثل في الدراهم كان عرضة للغش والفساد، وكثيرا ما كانت السلطة الحفصية تقاوم تزيف العملة، بخلاف النقد الذهبي المتمثل في الدينار الذي ظل ثابتا نسبيا ولم يتعرض كثيرا إلى عمليات الغش.

3- ضعف التعامل النقدي بالفلوس النحاسية:

الفلس عبارة عن قطعة معمولة من النحاس شاع استعمالها في الدولة البيزنطية، ثم استعملها العرب قبل الاسلام⁸⁵، وتواصل اعتمادها كذلك في الفترة الإسلامية. وقد ذكرت العديد من المصادر النقود النحاسية أو البرونزية وتسمى أيضا بالفلوس⁸⁶. ورغم وجودها فهي لا تشكل أهمية بالنسبة للاقتصاد بالغرب الإسلامي⁸⁷، إلى جانب أن قيمتها الاسمية تفوق قيمتها الفعلية في المعاملات التجارية، بل صنعت فقط لشراء المحقرات من المبيعات والمشتريات الطفيفة⁸⁸. فيما يعتبرها الجزناني من صنف النقود إلى جانب الذهب والفضة⁸⁹. وقد سار الحفصيون على أثر الموحدية في سكّ النقود النحاسية، وتسمى أيضا بالفلوس، إلا أن الدولة الموحدية قد قطعت التعامل بها لمعارضة الناس لهذه العملة، وأيضا لاعتماد الدولة على ثنائية الذهب والفضة في سكّ العملة. وقد تحدثت بعض المصادر الفقهية والتاريخية عن رواجها وجريان التعامل بها في الغرب الإسلامي. وفي هذا الصدد يذكر البرزلي "الهندوس"⁹⁰ الذي كانت سكّته من النحاس، ولم يجز التعامل به إلى جنب الدرهم، وهو ما يعكس القيمة الضعيفة للهندوس في المعاملات الاقتصادية.

ويرى حسن حسني عبد الوهاب من خلال دراسته لتطور النقود في الحضارة العربية بإفريقية التونسية⁹¹، أنّ الحفصيين لم يعتنوا بضرب فلوس النحاس طيلة مدة حكمهم، وتساءل كيف تعامل السكان في المشتريات الطفيفة؟ فباستثناء التجربة التي قام بها المستنصر بالله، والتي أشارت إليها بعض المصادر التاريخية، فقد أخبرنا ابن خلدون عن تلك المحاولة بقوله: "أنّ السلطان استحدث سكّة من النحاس مقدرة على قيمته من الفضة، حاكي بها سكّة الفلوس بالمشرق تسبيلا على الناس في المعاملات بإسرافها وتيسيرا لاقتضاء حاجاتهم. ولما كان



لحق سكة الفضة من غش اليهود المتناولين لصرفها وصوغها. وسعى سكتته التي استحدثها بالهندوس. ثم أفسدها الناس بالتدليس، وضربها أهل الريب ناقصة عن الوزن، وفشا فيها الفساد. واشتد السلطان في العقوبة عليها فقطع وقتل، وصارت ريبة لمن تناولها. وأعلن الناس بالنكير في شأنها وتنادوا بالسلطان في قطعها، وكثر الخوض في ذلك وتوقعت الفتنة... فأزال السلطان تلك السكة⁹². وقد ذكرها الزركشي قائلاً "وفي سنة ستين وستمئة في شهر ربيع منها صنع الهندوس وهي فلوس النحاس بتونس"⁹³. ويظهر من سياق الكلام أنّ ضرب هذا الهندوس، كان في حدود سنة 660 هـ/ 1262 م⁹⁴، ولم يعثر حتى الآن على نموذج من هذه الفلوس لقصر مدّة رواجها⁹⁵.

ويرى عديد المهتمين بالغرب الإسلامي⁹⁶ أنه إلى جانب العملة الرسمية للدولة الحفصية كان هناك عملات أجنبية ويتم التداول بها بتفويض من الدولة التي تقوم أحياناً بالتخفيض من قيمتها أو قطعها أحياناً عندما تنتشر بعض من النقود الفاسدة الذي يعرض اقتصاد الدولة للخطر⁹⁷. وقد سبق ذكر البعض منها كالنقود الأندلسية وبعض نقود الغرب المسيحي نتيجة العلاقات التجارية التي كانت تربط بينهما.

شهدت الدولة الحفصية ثراء في المسكوكات من خلال تعدّد العملات الموروثة عن النظام المرابطي والموحدي أو العملات الرسمية للدولة، والتي تعكس الحالة الاقتصادية والسياسية للدولة، وقد اهتم الحفصيون بمجال المسكوكات لما يمثله من دور اقتصادي. فاعتنت السلطنة الحفصية بسكّها وتنظيم ألياتها، بل إن العملة الحفصية لم تخرج في شكلها، وعيارها ووزنها على النمط الموحي رغم المحاولات الاستقلالية التي ظهرت في نقوشها التي تحمل في طياتها دلالات سياسية صرفة كأحد أشكال التأثير السلطاني وأحد دعائم ملكه.

ولم يقتصر الاهتمام بأمور النقود بإفريقية على السلطة فحسب، بل كان للفقهاء كذلك حظ وافر من العناية، لأنها تجمع بين موضوعي العبادات والمعاملات في آن واحد، فكان لزاماً عليهم تحديد النصاب في الزكاة من الدينار والدرهم. وقد شدد الفقهاء في ضبط صرف العملات، وما يقابلها في بلد آخر، كما نادوا بالتصدي لمحاولات تزيف النقود والغش في سكّها. فطلب ذلك تحالف السلطين السياسية بما تعنيه من قوة ردعية، والسلطة الدينية المتجسدة في الفقهاء، بما تمثله من سلطة شرعية لها تأثيرها الواضح داخل المجتمع.



الحواشي :

- ¹ البرزلي، (أبو القاسم بن أحمد البلوي)، جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام، تحقيق محمد الحبيب الهيلة، دار الغرب الإسلامي، بيروت 2002.
- ² الزركشي (أبو عبد الله محمد)، تاريخ الدولتين الموحدة والحفصية، تحقيق وتعليق محمود ماضود، المكتبة العتيقة تونس 1966، ص 139.
- ³ التنيكتي (أبو العباس)، نيل الابهتاج بتطريز الديباج، تقديم: الدكتور عبد الحميد عبد الله الهرامة، دار الكاتب، طرابلس - ليبيا ط2، 2000، ص 369.
- ⁴ مخلوف (محمد)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، جزءان، دار الكتب العلمية، لبنان الطبعة الأولى 2003، ج1، ص 308.
- ⁵ مخلوف، المرجع نفسه، ج1، ص 352.
- ⁶ مقديش (محمود)، نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار، تحقيق: علي الزواري، محمد محفوظ، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان الطبعة الأولى 1988، ج1، ص 596.
- ⁷ الزركشي، المرجع نفسه، ص 125.
- ⁸ غراب (سعد)، كتب الفتاوى وقيمتها الاجتماعية - مثال نوازل البرزلي، حوليات الجامعة التونسية عدد 16، 1978، ص 65_102.
- ⁹ الهنتاتي (نجم الدين)، المذهب المالكي بالغرب الإسلامي إلى منتصف القرن الخامس هجري الحادي عشر ميلادي، تبر الزمان، تونس 2004، ص 35.
- ¹⁰ SCHACHT (J), Esquisse d'une Histoire du Droit Musulman, édit, Max Besson, Paris 1953, p67
- ¹¹ حسن (محمد)، القبائل والأرياف المغربية في العصر الوسيط، دار الرياح الأربع ط1، تونس، مارس 1986، ص 32.
- ¹² Talbi (M.), "Droit et économie en Ifriqiya au III è/IX è siècle" (M.), dans Etudes d'histoire Ifriqiyenne, Tunis, 1982, pp. 185-229.
- ¹³ فتحة (محمد)، النوازل الفقهية والمجتمع: أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي (من القرن 6 إلى 9 هـ/12-15 م)، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية الدار البيضاء 1999، ص 10.
- ¹⁴ فتحة (محمد)، المرجع نفسه، ص 11.
- ¹⁵ تال ديالو (أحمد)، الصناعة بالقيروان من خلال مدونة سحنون ونوادير ابن أبي زيد، إشراف الأستاذ نجم الدين الهنتاتي، منشورات وحدة بحث تاريخ القيروان 2007، ص 18.
- ¹⁶ فتحة (محمد)، المرجع نفسه، ص 20.
- ¹⁷ أقسوقس (محمد)، "أهمية النوازل في التاريخ الاقتصادي والاجتماعي بالمغرب"، أنفاس نت من أجل الثقافة والانسان (مجلة الكترونية) 2015، ص 2.



- ¹⁸ الصمدي (مصطفى)، فقه النوازل عند المالكية تاريخاً ومنهجاً، مكتبة الرشد الرياض، الطبعة الأولى 2007، ص 35-36.
- ¹⁹ البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 5.
- ²⁰ البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 308.
- ²¹ البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 5-105، 55-112، 148-255، 308-334، 344-370.
- ²² البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 311.
- ²³ البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 310.
- ²⁴ البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 154، 155، 311، 338.
- ²⁵ لم تقدم لنا كتب التراجم والطبقات أية معلومات حول ابن رزق سوى أنه عاش في القرن 5هـ/11م بالأندلس.
- ²⁶ البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 311، 321.
- ²⁷ فتحة، المرجع نفسه، ص 295.
- ²⁸ البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 309-311.
- ²⁹ الهادي روجي (إديس)، تاريخ إفريقية في عهد بني زيري في عهد بني زيري من القرن 10 إلى القرن 12م، نقله إلى العربية حمادي الساحلي، دار الغرب الإسلامي، ط 1، بيروت لبنان 1992، ج 2، ص 262.
- ³⁰ موسى (عزالدين عمر)، الموحدون في الغرب الإسلامي تنظيماتهم ونظمهم، دار الغرب الإسلامي (دون تاريخ)، ص 48.
- ³¹ ابن خلدون، المرجع نفسه، ج 1 ص 324.
- ³² برانشفيك، المرجع نفسه، ج 2، ص 73.
- ³³ فهي (عبدالرحمان)، موسوعة النقود العربية وعلم النميات: فجر السكة الإسلامية، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة 1965، ص 135.
- ³⁴ فهي (عبدالرحمان)، المرجع نفسه، ص 142.
- ³⁵ فتحة (محمد)، المرجع نفسه، ص 292.
- ³⁶ Mohamed Ghodhbane، "Monnayage islamique en Tunisie"، La Tunisie antique et islamique، P294.
- ³⁷ العجاني (حامد)، جامع المسكوكات العربية بإفريقية، المعهد القومي للآثار والفنون تونس 1988، ص 27.
- ³⁸ أبوزكريا يحيى بن حفص (1203-1249 م) مؤسس الدولة الحفصية، وأول أمراءها من 1228 إلى 1249 م. وأعلن استقلاله بإفريقية تماماً، وانقطاع تبعيته للموحدين بايع لنفسه ببيعة عامة سنة 634 هـ/1236 م وضرب العملة باسمه، وأمر أن يخطب له باسمه على منابر إفريقية.
- ³⁹ عبد الوهاب (ج. ح)، المرجع نفسه، ص 35.
- ⁴⁰ برانشفيك، المرجع نفسه، ص 73.
- ⁴¹ برانشفيك، المرجع نفسه، ص 73.



- ⁴² هو أبو عبد الله محمد بن المولى الأمير أبي زكرياء يحيى بن الشيخ أبي محمد عبد الواحد ابن أبي حفص، بويق بعد وفاة والده، تلقب بالمستنصر بالله، واجه صداما داخليا وخارجيا كاد يعصف بالدولة الحفصية، وقد قام بعدة اصلاحات تهدف إلى تنظيم الدولة.
- ⁴³ الشماخ (أبو العباس)، الأدلة البينة النورانية على مفاخر الدولة الحفصية، تحقيق وتقديم الدكتور الطاهر بن محمد المعموري، الدار العربية للكتاب 1984، ص 67.
- ⁴⁴ Ben Romdhane (Khaled)، *Supplément au catalogue des monnaies musulmanes de la Bibliothèque Nationale: les dinars Hafside*، Revue numismatique، 6^e série – Tome 26، année 1984، PP. 218- 222، P219.
- ⁴⁵ بعيزيق (صالح)، بجاية في العهد الحفصي: دراسة اقتصادية واجتماعية، منشورات كلية العلوم الانسانية والاجتماعية بتونس 2006، ص 263.
- ⁴⁶ قد أورد لنا الأستاذ صالح بعيزيق أمثلة لدنانير حفصية ضربت في فترات اتصفت بظروف صعبة، مثل دينار ضرب في عهد المستنصر الحفصي، في مدينة بجاية وعياره 70.4 غرام، وفي مدينة تونس وعياره 74.4 غرام أثناء ظروف سياسية صعبة وهي الحملة الصليبية الثامنة على تونس وحدث وباء سنة 669هـ/1270م. ودينار آخر ضرب في عهد أبي حفص عمر في بجاية وعياره 73.4 غ في تونس أيام ثورة الدعي أحمد بن أبي عمارة وتعرض إفريقيا لقحط عام 679هـ/1281م ودينار ثالث ضرب في عهد أبي العباس أحمد الفضل في بجاية وعياره 75.4 غ إثر الاحتلال المريني وطاعون سنة 750هـ/1350م.
- ⁴⁷ الزكشي (أبو عبد الله محمد)، تاريخ الدولتين الدولتين الموحدية والحفصية، تحقيق وتعليق محمود ماضود، المكتبة العتيقة تونس 1966، ص 83.
- ⁴⁸ بعيزيق، المرجع نفسه، ص 268.
- ⁴⁹ بعيزيق، المرجع نفسه، ص 259.
- ⁵⁰ الونشريسي (أبو العباس أحمد)، المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف الدكتور محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية 1981، ج 6، ص 42.
- ⁵¹ برانشفيك، المرجع نفسه، ص 73.
- ⁵² البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 311.
- ⁵³ برانشفيك، المرجع نفسه، ج 1، ص 116.
- ⁵⁴ البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 312.
- ⁵⁵ فتحة، المرجع نفسه، ص 298.
- ⁵⁶ البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 312.
- ⁵⁷ الونشريسي، المصدر نفسه، ج 6، ص 42.
- ⁵⁸ برانشفيك، المرجع نفسه، ج 2، ص 74.



- ⁵⁹ عبد الوهاب (ح. ح)، المرجع نفسه، ص 36.
- ⁶⁰ بعيزيق، المرجع نفسه، ص 274.
- ⁶¹ بعيزيق، المرجع نفسه، ص 274.
- ⁶² برانشفيك، المرجع نفسه، ج 2، ص 74.
- ⁶³ عبد الوهاب (ح. ح)، المرجع نفسه، ص 36.
- ⁶⁴ عبد الوهاب (ح. ح)، المرجع نفسه، ص 36.
- ⁶⁵ عبد الوهاب (ح. ح)، المرجع نفسه، ص 36.
- ⁶⁶ البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 310.
- ⁶⁷ برانشفيك، المرجع نفسه، ج 2، ص 74.
- ⁶⁸ Mohamed Ghodhbane، "La Tunisie antique et islamique Monnayage islamique en Tunisie"، P295.
- ⁶⁹ فتحة، المرجع نفسه، ص 293.
- ⁷⁰ الفلقشندي (أبو العباس)، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، دار الكتب العلمية، بيروت (د. ت.)، ج 5، ص 109.
- ⁷¹ ابن قنفذ (أبو العباس أحمد)، الفارسية في مبادئ الدولة الحفصية، تقديم وتحقيق محمد الشاذلي النيفر وعبد المجيد التركي، الدار التونسية للنشر 1968، ص 187.
- ⁷² الفلقشندي، المصدر نفسه، ج 5، ص 109.
- ⁷³ الونشريسي، المصدر نفسه، ج 5، ص 76.
- ⁷⁴ بعيزيق، المرجع نفسه، ص 270.
- ⁷⁵ البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 311.
- ⁷⁶ البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 332.
- ⁷⁷ البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 311.
- ⁷⁸ البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 154-155.
- ⁷⁹ البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 154-155.
- ⁸⁰ ابن خلدون، المصدر نفسه، ج 3، ص 293.
- ⁸¹ Mohamed Ghodhbane، "La Tunisie antique et islamique Monnayage islamique en Tunisie"، P295.
- ⁸² عبد الوهاب (ح. ح)، المرجع نفسه، ص 37.
- ⁸³ برانشفيك، المرجع نفسه، ج 2، ص 74.
- ⁸⁴ عبد الوهاب (ح. ح)، المرجع نفسه، ص 37.
- ⁸⁵ القيسي (ناهض)، موسوعة النقود العربية والإسلامية، دار أسامة للنشر والتوزيع الأردن الطبعة الأولى 2001، ص 34.



- ⁸⁶ يعدّ الخليفة عمر ابن الخطاب أول من قام بضرب الفلوس على طراز عملة هرقل سنة 17 هـ.
- ⁸⁷ برانشفيك، المرجع نفسه، ج 2، ص 74.
- ⁸⁸ عبد الوهاب (ح. ح)، المرجع نفسه، ص 36.
- ⁸⁹ الجزناني (أبو العباس أحمد)، الأهداف المنفضة عن أحكام علم صنعة الدينار والفضة، تحقيق خالد بن رمضان وعبد الحكيم القفصي، المجلة التاريخية المغربية-تونس، عدد 47-48، 1987، ص 35.
- ⁹⁰ البرزلي، المصدر نفسه، ج 3، ص 338.
- ⁹¹ عبد الوهاب (ح. ح)، المرجع نفسه، ص 36.
- ⁹² ابن خلدون، المصدر نفسه، ج 6، ص 421.
- ⁹³ الزركشي، تاريخ الدولتين، ص 38.
- ⁹⁴ برانشفيك، المرجع نفسه، ج 2، ص 73.
- ⁹⁵ عبد الوهاب (ح. ح)، المرجع نفسه، ص 37.
- ⁹⁶ برانشفيك، المرجع نفسه، ج 2، ص 74.
- ⁹⁷ برانشفيك، المرجع نفسه، ج 2، ص 73.